

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-176414

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-176414-2023)

في الدعوى المقامة

المستأنف

من / المكلف

المستأنف ضده

ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الخميس 2024/04/18م اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور/...

عضواً

الدكتور/...

عضواً

الأستاذ/...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2023/02/07م، من /... هوية رقم (...)، بصفته وكيلًا بموجب الوكالة رقم (...)، وترخيص المحاماة رقم (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-2709) الصادر في الدعوى رقم (Z-21729-2020) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: تعديل إجراء المدعى عليها حول بند أدوات مالية مشتقة وذلك بحسم حساب احتياطي تحوط من الوعاء الزكوي المدين لعام 2018م؛ وفقاً لحثثيات القرار.

ثانياً: رفض اعتراض المدعي على بند مبالغ مستحقة الدفع لهيئة الطيران المدني، وأخرى ضمن مستحقات ومطلوبات أخرى لعام 2018م.

ثالثاً: رفض اعتراض المدعي على بند القروض طويلة الأجل لعام 2018م.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (...)، فتقدم بلائحة استئنافية أطلعت عليها الدائرة، حيث يكمن استئناف المكلف فيما يخص بند (مبالغ مستحقة الدفع لهيئة الطيران المدني ضمن مستحقات

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-176414

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-176414-2023)

ومطلوبات أخرى لعام 2018م)، فيوضح المكلف أن الهيئة قامت بإدراج رصيد مصاريف مستحقة الدفع لهيئة الطيران المدني مقابل حصته من بيع المياه للآخرين بمبلغ (1,072,000) ريال سعودي، ومصاريف أخرى ضمن مستحقات ومطلوبات أخرى بمبلغ (76,000) ريال، حيث أشار المكلف إلى أن الرصيد المستحق لهيئة الطيران المدني تمت إضافته خلال العام، أما رصيد المستحقات والمطلوبات الأخرى فإن رصيد أول المدة تم سداؤه خلال العام ولا يوجد رصيد حال عليه الحول لبند أتعاب التدقيق، وإنما فقط (12,483) ريال من بند تأمينات اجتماعية. ويطلب بقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الخميس الموافق 2024/04/18م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 04/08/1445هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وفيما يتعلق باستئناف المكلف على بند (مبالغ مستحقة الدفع لهيئة الطيران المدني ضمن مستحقات ومطلوبات أخرى لعام 2018م)، وحيث يكمن استئناف المكلف في أن لم يحل الحول على الحسابات المصاريف المستحقة إلا حساب التأمينات الاجتماعية، واستناداً على المادة (4) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/6/1هـ والتي نصت على الآتي: "يتكون وعاء الزكاة من كافة أموال المكلف الخاضعة للزكاة ومنها: 5- القروض الحكومية والتجارية وما في حكمها من مصادر التمويل الأخرى مثل الدائون، وأوراق الدفع، حساب الدفع على المكشوف التي في ذمة المكلف وفقاً للآتي: أ- ما بقي منها نقداً وحال عليها الحول. ب- ما استخدم منها لتمويل ما يعد للقيمة. ج- ما استخدم منها في عروض التجارة وحال عليها الحول." وبناءً على ما تقدم، تعدّ أرصدة المصروفات المستحقة إحدى مكونات الوعاء الزكوي بشرط حولان الحول على تلك الأرصدة، وحيث أن

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-176414

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-176414-2023)

الخلاف حول هذا البند هو خلاف مستندي، وباطلاع الدائرة على ملف الدعوى وما احتوى عليه من دفعات ومستندات تبين لديها أن الخلاف ينحصر حول إضافة المستأنف ضدها (الهيئة) مصاريف مستحقة الدفع لهيئة الطيران المدني بمبلغ (1,072,000) ريال سعودي، ومصاريف أخرى ضمن مستحقات ومطلوبات أخرى بمبلغ (76,000) ريال، حيث ذكر المستأنف في لائحة استئنائه بأن المستأنف ضدها قامت بإدراج رصيد مصاريف مستحقة الدفع لهيئة الطيران المدني ورصيد مصاريف أخرى المدرجة ضمن مستحقات ومطلوبات أخرى لعام 2018م (الرصيد الأقل للحساب التأمينات الاجتماعية المستحقة بمبلغ 12,483 ريال) وفقاً للمستند رقم (2) المقدم من قبل المستأنف الذي أشار إليه في لائحة استئنائه بأنه تم توضيح فيه حركة الحساب، وفيما يتعلق ببند مبالغ مستحقة الدفع لهيئة الطيران حيث أنه لم تتم إضافة أي مبلغ في الوعاء الزكوي، وبناءً على ذلك لا يوجد رصيد حال عليه الحول ولا تجب عليه الزكاة، وبالاطلاع على المستندات المرفقة في ملف الدعوى يتبين أن المستأنف قدم بيان بالحركة الحسابات للمصاريف المستحقة والمستخرجة من النظام المحاسبي رفق لائحة اعتراضه "مرفقات الاستئناف من (1 إلى 7)" تبين صحة ادعائه، ولم يحل الحول على الحسابات المصاريف المستحقة إلا حساب التأمينات الاجتماعية وقد قامت الهيئة بإضافته للوعاء الزكوي، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل في هذا البند.

وفيما يتعلق باستئناف المكلف على بند (قروض طويلة الأجل لعام 2018م)، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافةٍ عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجّه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنم النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلاحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفعات مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في هذا البند محمولاً على أسبابه.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-176414

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-176414-2023)

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / ... سجل تجاري رقم (...)، رقم مميز (...)، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-2709) الصادر في الدعوى رقم (Z-21729-2020) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م.

ثانياً: من الناحية الموضوعية:

1- قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (مبالغ مستحقة الدفع لهيئة الطيران المدني ضمن مستحقات ومطلوبات أخرى لعام 2018م).

2- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (قروض طويلة الأجل لعام 2018م).

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

الدكتور / ...

عضو

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموثقة إلكترونياً ولا تحتاج إلى توقيع.